

التفتيش

يقصد بالتفتيش البحث عن جسم الجريمة والاداة التي استخدمت في ارتكابها وكل ما له علاقة بها او بفاعلها .فالمجرم يحرص على اخفاء ما يشير اليه ويشكل دليلا ضده كالأموال المسروقة ،الجثة ،السلاح ،الملابس .
وللتفتيش قواعد عامة تتمثل بالاتي :-

- سرعة الانتقال الى المكان المراد تفتيشه فهناك تسابق بين المحقق والمجرم فكلما اسرع المحقق بالانتقال كلما فوت الفرصة على المجرم والعكس صحيح ،والغرض من التفتيش لا يقتصر على الأشياء المادية وانما يشمل القبض على المجرم ايضا .

- احتياطات التفتيش وهي :-

- 1- احاطة اجراءات التفتيش بالسرية واختيار الوقت المناسب .
 - 2- تطويق المكان المراد تفتيشه واحكام المراقبة من جميع الجوانب .
 - 3-منع الدخول والخروج الى المكان المراد تفتيشه .
 - 4-حجز الأشخاص الموجودين في المحل في مكان واحد لغرض التفتيش .
- الترتيب بالتفتيش يبدأ من نقطة وينتهي عندها الطابق الاول ثم الطابق الثاني ،سطح الدار ،حديقة الدار ،الكراج ،كل محتويات الغرف .
اما اذا كان موضوع التفتيش شخص فيبدأ بتفتيش ملابسه .
-قوة الملاحظة بنظرة متفحصه متسائلة .
-تكرار التفتيش فلا يخفي المجرم مايدل على الجريمة في مكان واحد فسرعان ما ينقلها الى المكان الذي سبق تفتيشه معتقدا ان المحقق سوف لن يعود اليه .
- نتيجة التفتيش ينظم المحقق محضر في حالة العثور على الاشياء الجاري البحث عنها والاشياء التي يجب حجزها ويوقع من قبله والمتهم وصاحب المكان وشاهدين مع المختار وتعطى نسخة منه عند الطلب وفي حالة عدم العثور على شيء او مايتعين حجزه ينظم محضر بنفس الطريقة .
- ويشتمل التفتيش بحسب محله على تفتيش الاماكن وتفتيش الأشخاص .فيالنسبة لتفتيش الاماكن اما اماكن عامة كالحدايق والساحات والمسارح والسينمات .وقد تكون الاماكن خاصة كالمنازل ،المكاتب ،الاكواخ والمخازن .